

ترجمة: الدكتورة دلال عباس

الحِرْز، بعض الآيات والأذكار والأوراد والأدعية الماثورة، التي تُقرأ أو تُحمل مكتوبةً لصون الروح والمال من الأضرار، ولغوياً يُطلق اسم الحِرْز (جمعه الأحراز) على الموضوع الحصين المنيع، الذي يحتمي فيه الإنسان من الأخطار (الخليل بن أحمد؛ الجوهري؛ ابن منظور؛ الزبيدي، مادة "حزر")، واصطلاحاً يشبه التعويذة أو العوذة (← الجوهري، ابن منظور؛ الزبيدي، م.ن، ص.ن) أو قسمًا منها موافقًا لأحكام الشرع. وبحسب قول الزمخشري (المادة نفسها)، استخدام الحِرْز بالمعنى الاصطلاحي، إنما هو من باب المَجَاز (أيضًا ← الزبيدي، م.ن، ص.ن).

من الواجب القول في ما يتعلّق بالفرق بين الحِرْز والتعويذة والدعاء أنّها مفاهيم متداخلة غير واضحة المعالم. ففي بعض كتب الحديث جُمعت الأحراز والتعاويذ في بابٍ واحد، وفي صنفٍ واحد (على سبيل المثال ← الكليني، مج 2، ص 568؛ المجلسي، 1403هـ/1982م، مج 91، ص 193-406). هنالك عدد من الأحراز جُمعت بعنوان (عوذات الأئمة عليهم السلام) للحفاظ (على سبيل المثال ← المجلسي، 1403هـ/1982م، مج 91، ص 192). سمّى ابن طاووس الدعاء المنسوب إلى الإمام الجواد عليه السلام الذي يقال أنّه كتبه للمأمون للصون من الأضرار "الحِرْز" في كتاب مُهَجّ الدعوات (ص 52-59)، و"العوذة" في كتاب الأمان (ص 74).

ليس بالإمكان من خلال مقارنة متون الأحراز والتعاويذ التوصل إلى معرفة الفرق بينها. لهذا السبب نجد في أدبيّات المحدثين وأهل الدعاء، أنّهم استخدموا الحِرْز والتعويد والتحرّز والتعوذ غالبًا في السياق نفسه والمعنى نفسه (على سبيل المثال ← البرقي، مج 2، ص 367؛ ابن طاووس 1414-1416هـ/1994-1996م، مج 2، ص 275). ربّما أمكننا القول إنّ التعاويذ هي فقط المقروءة والمكتوبة (كالاسم الأعظم أو الأذكار والأدعية)، أمّا الحِرْز فيتضمّن فضلًا عن ذلك أمورًا أخرى.

لم ترد لفظة الحِرْز ومشتقاتها في القرآن الكريم لكنّها استُخدمت كثيرًا في أحاديث الشيعة والسنة والأدعية الماثورة (على سبيل المثال ← الكليني، مج 1، ص 281، مج 2، ص 221، 519؛ ابن بابويه، 1404هـ/1983م، مج 1، ص 152؛ الطوسي، 1378-1382هـ/1958-1962م، مج 3، ص 97؛ نفسه 1411هـ/1990م، ص 151، 574؛ ابن حنبل، مج 4، ص 60؛ ابن ماجة، مج 2، ص 1272). يدلّ عدد من هذه الأحاديث، ومن بينها حديث أنس بن مالك (← متقي، مج 2، ص 666-667)، والحديث المنقول عن عليّ بن أبي طالب (السيوطي، مادة الإسراء: 45؛ متقي، مج 2، ص 666) عن استخدام لفظة الحِرْز في عصر صدر الإسلام بالمعنى الاصطلاحي، بمعنى أنّ النبيّ والأئمة وبعض الصحابة والتابعين وأتباعهم كانوا يستخدمون الأحراز لصون أنفسهم أو غيرهم من اللسعات والأضرار، وأنّهم كانوا يُحرزون النتيجة المطلوبة.

كان استعمال الحِرْز للصون من أذى الشياطين والجن، وكتابة الحِرْز أو إملاؤه لشفاء المرضى متداولًا لدى الصوفيّين. فمثلاً أبو سعيد أبو الخير نظم رباعيةً ووضع لها شروحًا سماها "الخورائبة" (محمد بن المنور، ج 1، مقدّمة شفيعي كدكني، ص 100 وتسعة عشر). هذه الرباعية كانت حرزًا أملاه أبو سعيد لشفاء أستاذه، الذي كان طريح

الفراش (← محمد بن المنور، ج 1، ص 274). نسب ابن عربي أيضاً (ص 264) حرزاً إلى النبي سليمان بن داود. مع ذلك فإن الحرز كان أكثر تداولاً في الثقافة الشيعية عنه في ثقافة غيرهم من المسلمين. والدليل على هذا الادعاء وجود كم من الأحراز والتعاويذ وأدعية الصون، مثبتة في كتب الأدعية والأحاديث لدى الإمامية (على سبيل المثال ← ابن طاووس، 1414هـ/1993م، ص 14-64، 137-153، 206-208؛ المجلسي، 1403هـ/1982م، مج 91، ص 208-406، مج 92، ص 209-279). استُخدمت لفظة حرز كذلك في الشعر الفارسي (على سبيل المثال ← أنوري، مج 1، ص 235، الخاقاني، 17).

تختلف الأحراز طولاً وقصراً فبعضها كالحرز المسمى "حرز خديجة"، لا يتجاوز بضع كلمات (← ابن طاووس، 1414هـ/1993م، ص 17؛ المجلسي، 1404هـ/1983م، مج 91، ص 210، 224). لكن بعضها مؤلف من عدة أسطر، وبعضها الآخر مفصل ومطول كالحرز المنسوب إلى الإمام الجواد عليه السلام (← ابن طاووس، 1414هـ/1993م، ص 23-28)، والحرز المنسوب إلى الإمام الصادق عليه السلام (← م.ن، ص 34-38؛ المجلسي، 1403هـ/1982م، مج 91، ص 273-279).

مضامين الأحراز مختلفة أيضاً. بعض الأحراز آيات من القرآن الكريم، مثل آية الكرسي وآية "وإن يكاد". هذه الآيات تسمى "آيات الحرز" (← ابن النجار، مج 18، ص 170-171؛ أيضاً ← الفقه المنسوب إلى الإمام الرضا عليه السلام، ص 400؛ ابن طاووس، 1409هـ/1988م، ص 125)، فقد نُقل عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، أن من يقرأ 33 آية من القرآن كل ليلة، ينجو من أذى اللصوص والحيوانات المفترسة في تلك الليلة، ويبقى هو وعائلته وأمواله في عافية وأمان حتى الصباح (← السيوطي، مادة البقرة: 3). جعل الإمام جعفر الصادق عليه السلام أيضاً آيات من القرآن حرزاً لابنه موسى عليه السلام، الذي كان يقرأها ويتعوذ بها (ابن طاووس، 1414هـ/1993م، ص 45-49؛ المجلسي، 1403هـ/1983م، مج 91، ص 339). كما أن عدداً من الأحراز أذكّارٌ متداولة في أوساط المسلمين، مثل التهليل والتسبيح والتحميد (على سبيل المثال ← البرقي، مج 1، ص 31؛ الترمذي، مج 5، ص 175؛ الكليني، مج 2، ص 519). تتضمن أيضاً الأحراز التي لم تُقتبس مباشرة من القرآن الكريم مدلولاً واضحاً أيضاً، مستمداً من القرآن الكريم، وتتضمن معاني توحيدية رفيعة، ومشملة على التوكّل على الله، والاتكال على القدرة الإلهية الدائمة، وتجنّب اللجوء إلى الشياطين والجنّ والأرواح. هنالك عددٌ قليل من الأحراز يتضمن حروفاً وكلمات وعبارات غامضة وغير مألوفة، وتالياً مدلولها غير معروف (على سبيل المثال ← ابن طاووس، 1414هـ/1993م، ص 20؛ المجلسي، 1403هـ/1982م، مج 91، ص 193، 228).

فضلاً عما ذكرناه، أُطلق في الأحاديث اسم الحرز على أعمالٍ منها، حمل تربة الإمام الحسين عليه السلام ولا سيما في السفر (ابن قولويه، ص 473-474؛ الطوسي، 1378-1382هـ/1958-1962م، مج 6، ص 74-75؛ الحرّ العاملي، مج 11، ص 427-428)، والتدهن بزيت شجرة البان (ابن بسطام، ص 94)، حمل عصا من شجرة اللوز في السفر (ابن بابويه، 1404هـ/1983م، مج 2، ص 270)، حفر بعض الأذكار على فصّ الخاتم (نفسه، 1409هـ/1989م، ص 180). التختّم بالعقيق (الكليني، مج 6، ص 470؛ ابن بابويه، 1403هـ/1983م، مج 1، ص 199)، حمل خاتم فضّة من العقيق الأصفر (ابن طاووس، 1409هـ/1988م، ص 48).

من الالاف أيضاً كثرة الأحرار، فقد نسبت أحرار إلى النبيّ وزوجته خديجة وابنته فاطمة الزهراء عليها السلام، وإلى كلّ واحد من الأئمة المعصومين (على سبيل المثال ← ابن طاووس، 1414هـ/1993م، ص 14-64؛ المجلسي، 1403هـ/1982م، مج 91، ص 208-371). أشهر الأحرار: حرز أبي دجانة الأنصاريّ لردّ الجنّ وفكّ السحر. هذا الحرز الذي رواه محدثو أهل السنة (على سبيل المثال ← ابن الجوزي، مج 3، ص 168، الفتي، ص 211)، قد دخل في القرون المتأخّرة المجمع الحديثيّة الشيعيّة (← المجلسي، 1403هـ/1982م، مج 91، ص 220-224، لكنّ علماء الحديث من أهل السنّة متفقون أنّه حديثٌ موضوع، وأنّ موسى الأنصاريّ الذي روى الحديث ليس صحابياً حقيقياً) ← ابن الجوزي، م.ن، ص.ن؛ الذهبي، مج 4، ص 429؛ ابن حجر العسقلاني، مج 6، ص 305).

الحرز اليمانيّ المشهور باسم الدعاء السيفي، أحد الأحرار المنسوبة إلى عليّ بن أبي طالب عليه السلام. هذا الحرز الذي ذُكر باسم "الدعاء اليمانيّ" أيضاً (← ابن طاووس، 1414هـ/1993م، ص 137)، روي بأسانيد ومتمون مختلفة (← م.ن، ص 137-153؛ المجلسي، 1403هـ/1982م، مج 92، ص 240-259). دُوّنت أيضاً شروح لهذا الحرز، الذي تردّد اسمه على ألسنة الإيرانيين لا سيّما شعراء الفارسيّة (على سبيل المثال ← حافظ، ص 59). في هذه الشروح تكلم الشراح على مقدّمات وآداب استعمال الدعاء المذكور وسنده ومنتنه (← الأغا بزرك الطهراني، مج 6، ص 190، مج 12، ص 235، مج 16، ص 303).

"رُقعةُ الجيب" أيضاً حرز منسوب إلى الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام، وقد سُمّي بهذا الاسم لأنّ جارية حميد بن قحطبة وجدته في جيب رداء الإمام في أثناء غسلها له (ابن بابويه، 1404هـ/1984م، مج 2، ص 138؛ ابن طاووس، 1414هـ/1993م، ص 49). هنالك أيضاً حرز آخر بالاسم نفسه منسوب إلى الإمام الرضا عليه السلام (← ابن طاووس، 1414هـ/1993م، ص 51؛ المجلسي، 1403هـ/1982م، مج 91، ص 194). إنّ حمل حرز الجواد، المنسوب إلى الإمام محمّد تقي عليه السلام كان متداولاً لدى الشيعة والإيرانيين بحيث أصبحت بعض العبارات المتعلّقة به تضرب مثلاً، كالقول "أصبح حرز الجواد لفلان" أي "التصق به"، أو "جعلته كحرز الجواد لنفسه" أي "يأخذه معه في حلّه وترحاله" (← دهخدا، مادّة "حرز الجواد"). وردت في كتب الحديث والأدعية حكاية مثيرة للتعجّب حول هذا الحرز الذي يُقال أنّ الإمام الجواد عليه السلام كتبه في المرة الأولى للمأمون العباسي (← ابن طاووس، 1414هـ/1993م، ص 52-60؛ المجلسي، 1403هـ/1982م، مج 91، ص 354-361). محمّد بن مستعلي الشوشتری، أحد علماء القرن الثاني عشر الهجريّ، وحفيد عبد الله بن حسين التستري، كتب رسالة بعنوان آداب حرز الجواد للشاه سلطان حسين الصفويّ (الأغا بزرك الطهراني، مج 1، ص 17).

يحتاج توثيق الأحرار والتأكّد من صحّة أو عدم صحّة نسبتها إلى المعصومين عليهم السلام إلى دراسة علم حديثيّة دقيقة، للتحقّق من كلّ واحد منها على حدة من حيث اتصال الأسانيد وانقطاعها، ووثاقة الرواة أو عدم وثاقتهن. لقد انتقدت بعض الأحاديث المتضمّنة أحراراً من حيث سندّها (على سبيل المثال ← المجلسي، 1404هـ/1984م، مج 12، ص 436-443؛ نفسه، 1406-1407هـ/1985-1986م، مج 9، ص 117).

ما يجدر بنا قوله إنَّ أحد الأحرار أحياناً وسبب صدره يُنسب إلى إمامين. مثلاً، نُقل حرز عن الإمام موسى بن جعفر عليه السلام، وقيل إنَّ الإمام قرأه حين كان مرمياً في نفق فيه سباع مفترسة (← ابن طاووس، 1414هـ/1994م، ص 291؛ المجلسي، 1403هـ/1982م، مج 91، ص 327-331)، لكنَّ الحرز نفسه وسبب صدره نسب إلى الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام (← ابن طاووس، 1414هـ/1993م، ص 298؛ المجلسي، 1403هـ/1982م، مج 91، ص 349-354)، لكن نسبة هذه الرواية إلى الإمام علي الرضا عليه السلام، تتنافى والأحداث التاريخية، لأنَّ موسى بن جعفر عليه السلام هو الذي كان في سجن هارون وليس ابنه علي بن موسى (ابن طاووس، 1414هـ/1993م، ص 299). هنالك أيضاً أحرار ليست فاقدة للأسانيد فقط، بل هي ليست منسوبة إلى أي من المعصومين عليهم السلام. هذا النوع من الأحرار، بخطِّ أحد علماء الدين، وهي مثبتة في فصل الأدعية في الجامع الحديثية كبحار الأنوار (على سبيل المثال ← مج 91، ص 366-371)، وأحياناً في كتب الأدعية الأخرى؛ لذلك فإنَّ الثقة بمعظم هذه الأحرار من باب العمل بقاعدة "التسامح في أدلة السنن"، والعمل بمضمون "أخبار من بلغ" (راجع بهذا الصدد ← التسامح في أدلة السنن*؛ أيضاً المجلسي، 1404هـ/1984م، مج 8، ص 112-119).

حول جواز أو عدم جواز تعليق الحرز، يُستفاد من الأحاديث المروية عن المعصومين، أنَّ تعليق أشياء ورد فيها قرآن أو ذكرٌ لله ولا تُشتَمُّ منها رائحة الشرك أمرٌ مُباح (الحميري، ص 110-111؛ المجلسي، 1403هـ/1982م، مج 92، ص 4-6؛ قارن الجوهري، مادة "تم")؛ لذلك، فإنَّ عدَّ سنَّة تعليق الحرز من تقاليد الجاهلية، وتالياً تحريمها (← مباركفوري، مج 9، ص 356)، منطلقٌ مبدئياً من الأعمال الشبيهة بتعليق التيممة وما يشبهها (← التعويذة*). فضلاً عن الأحرار، وردت في كتب الحديث والأدعية آياتٌ وأدعية وأذكار سُميت "الحُجُب" (جمع حجاب)، أو "أدعية الحُجُب"، أو "الأحجية" و"الاحتجابات" (على سبيل المثال ← ابن طاووس، 1414هـ/1993م، ص 354-362؛ المجلسي، 1403هـ/1982م، مج 91، ص 372-406). أخذت هذه العناوين من الآيتين 45 و 46 من سورة الإسراء، وأيضاً من متون بعض هذه الأدعية نفسها. تعمل هذه الحُجُب عمل الأحرار، لذلك، نُصح بقراءتها عند الخوف من الخطر على سبيل المثال (← ابن طاووس، 1414هـ/1993م، ص 261، 354-362؛ المجلسي، 1403هـ/1982م، مج 91، ص 372-406).

المصادر والمراجع: الآغا بزرك الطهراني، ابن بابويه، ثواب الأعمال وعقاب الأعمال، قم 1368ش [1984م]؛ نفسه، عيون أخبار الرضا، ط. مهدي لاجورددي، قم 1363ش [1984م]؛ نفسه، كتاب الخصال، ط. علي أكبر الغفاري، قم 1362ش [1983م]؛ نفسه، كتاب من لا يحضره الفقيه، ط. علي أكبر الغفاري، قم 1404هـ/1983م؛ ابن بسطام (الحسين بن بسطام) وابن بسطام (عبد الله بن بسطام، طب الأئمة عليهم السلام، النجف [1385هـ]؛ ط. أوفست بيروت [لاتا.])؛ ابن الجوزي، كتاب الموضوعات، ط. عبد الرحمن محمد عثمان، المدينة 1386-1388هـ/1966-1968م؛ ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ط. عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، بيروت 1415هـ/1995م؛ ابن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، بيروت، دار صادر،

[لاتا.]; ابن طاووس، إقبال الأعمال، ط. جواد قَيّومي الإصفهانيّ، قم 1414-1416هـ/1993-1995م؛ نفسه، الأمان من أخطار الأسفار والأزمان، قم 1409هـ/1988م؛ نفسه، منهج الدعوات ومنهج العبادات، قدّم له وعلّق عليه حسين الأعلمي، بيروت 1414هـ/1994م؛ ابن عربي، العبادة، ويليه، ساعة الخير، ط. عاصم إبراهيم الكيّالي، بيروت 1425هـ/2004م؛ ابن قولويه، كامل الزيارات، ط. جواد قَيّومي الإصفهانيّ، قم 1417هـ/1996م؛ ابن ماجه، سنن ابن ماجه، ط. محمّد فؤاد عبد الباقي، [القاهرة 1373هـ/1954م]، ط. أوفست [بيروت، لاتا.]; ابن منظور؛ ابن النجّار، مادة تاريخ بغداد، في أحمد بن علي الخطيب البغداديّ، تاريخ بغداد أو مدينة السلام، ط. مصطفى عبد القادر عطا، مج 16-20، بيروت 1417هـ/1997م؛ محمّد بن محمّد (علي) الأنوريّ، الديوان، ط محمّد تقّي مدرس الرضويّ، طهران 1364ش [1985م]، أحمد بن محمّد البرقيّ، كتاب المحاسن، ط. جلال الدين المحدث الأرمويّ، قم [1331ش [1952م]]؛ محمّد بن عيسى الترمذيّ، سنن الترمذيّ، مج 5، ط. عبد الرحمن محمّد عثمان، بيروت 1403هـ/1983م؛ إسماعيل بن حمّاد الجوهريّ، الصحاح: تاج اللغة وصحاح العربيّة، ط. أحمد عبد الغفور العطار، بيروت [لاتا.]; ط. أوفست طهران 1368ش [1989م]؛ شمس الدين محمّد حافظ، الديوان، ط. محمّد الفزويّ وقاسم غني، طهران 1362ش [1983م]؛ الحرّ العامليّ، عبد الله بن جعفر الحميريّ، قرب الإسناد، قم 1413هـ/1992م؛ بديل بن علي الخاقانيّ، الديوان، ط. ضياء الدين سجادي، طهران 1378ش [1999م]؛ الخليل بن أحمد، كتاب العين، ط. مهدي المخزوميّ وإبراهيم السامرائيّ، قم 1405هـ/1984م؛ دهخدا؛ محمّد بن أحمد الذهبيّ، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ط. علي محمّد الجاوي، القاهرة 1382-1383هـ/1963-1964م، ط. أوفست بيروت [لاتا.]; محمّد بن محمّد الزبيديّ، تاج العروس من جواهر القاموس، ط. علي شيري، بيروت 1414هـ/1994م؛ محمود بن عمر الزمخشريّ، أساس البلاغة، بيروت 1385هـ/1965م؛ السيوطيّ؛ محمّد بن الحسن الطوسيّ، تهذيب الأحكام، ط. حسن الموسوي الخرسان، النجف 1378-1382هـ/1958-1962م؛ نفسه، مصباح المتجهد، بيروت 1411هـ/1991م؛ محمّد بن طاهر بن علي الفتنّي، تذكرة الموضوعات، [القاهرة 1343هـ/1924م]؛ الفقه المنسوب إلى الإمام الرضا عليه السلام، والمشتهر بفقهِ الرضا، مشهد: مؤسّسة آل البيت، 1406هـ/1985م؛ الكلينيّ؛ محمّد عبد الرحمن مباركفوري، تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذيّ، بيروت 1410هـ/1990م؛ علي بن حسام الدين المتقي، كنز العُمّال في سنن الأقوال والأفعال، ط. بكري الحيايي وصفوة السقّاء، بيروت 1409هـ/1989م؛ محمّد باقر بن محمّد تقّي المجلسيّ، بحار الأنوار، بيروت 1403هـ/1983م؛ نفسه، مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول، مج 8، ط. هاشم رسولي، مج 12، ط. جعفر الحسينيّ، طهران 1363ش [1984م]؛ نفسه، ملاذ الأخيار في فهم تهذيب الأخبار، ط. مهدي رجائي، قم 1406-1407هـ/1985-1986م، محمّد بن المنور، أسرار التوحيد في مقامات الشيخ أبي سعيد، ط. محمّد رضا شفيعي كدكني، طهران 1366ش [1987م].

/ السيد كاظم الطباطبائيّ /